

موقف المدرس من أصول النحو

إعداد الباحث

مصطفى عبد الحكيم حامد موسى خبير



أصول النحو، قال أبو البركات الأنباري (ت/٥٧٧هـ) عنها: "أصول النحو أدلة النحو التي تفرعت منها فروع وفصوله، كما أن أصول الفقه التي تنوعت عنها جملته وتفصيله"^(١).

وقال السيوطي: "أصول النحو علم يبحث فيه عن أدلة النحو الإجمالية من حيث هي أدلته، وكيفية الاستدلال بها، وحال المستدل"^(٢).

واختلف العلماء في أدلة النحو:

فقال أبو البركات الأنباري في لمع الأدلة: "أدلة النحو ثلاثة: نقل، وقياس، واستصحاب حال"^(٣).

فذكر الاستصحاب، ولم يذكر الإجماع، وكأنه لم يعترف به دليلاً من أدلة النحو.

ونقل السيوطي في الاقتراح^(٤) عن ابن جني أن أدلة النحو ثلاثة: السماع والإجماع والقياس.

وبالنظر فيما ذكره ابن جني وأبو البركات الأنباري تبين أن أصول النحو أربعة هي: السماع والقياس، والإجماع، واستصحاب الحال.

(١) ينظر: لمع الأدلة في أصول النحو لأبي البركات الأنباري، تحقيق: سعيد الأفغاني (٨٠) مطبعة الجامعة

السورية - دمشق (١٣٧٧هـ - ١٩٥٧م) .

(٢) ينظر: الاقتراح في علم أصول النحو للسيوطي، تحقيق: عبد الحكيم عطية (٢١) دار البيروتية، دمشق .

الطبعة: الثانية (١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م).

(٣) ينظر: لمع الأدلة (٨١) .

(٤) ينظر: المصدر السابق .



وقد عجز أرباب الفصاحة والبيان عن أن يأتوا بمثله، أو بعشر سور مثله، أو بسورة من مثله.

وهو النص الذي لم تمتد إليه يد التبديل والتحريف، وقد درج النحاة منذ العهد الأول للتأليف اللغوي على الاستشهاد به وبقرائته المختلفة.

فالمدرس لم يعتبر الشاهد القرآني الأساس الأول في تقعيد اللغة العربية؛ وذلك يرجع لعدة أسباب منها: أن كتابه إعراب لشواهد ابن هشام، فقد بلغت الآيات المستشهد بها في هذا الكتاب اثنين وعشرين آية.

ومع قلة الاستشهاد به عنده؛ فهو رحمه الله لم يقتصر في الكتاب على الاستشهاد بالآيات القرآنية على القواعد النحوية فحسب، بل تعددت طرق الاستشهاد بها.

فقد جاء استشهاد به على النحو التالي:

١ - آيات ذكرت مفردة لإثبات حكم أو قضية، ومن أمثلة ذلك:

قوله ، وهو يتحدث عن أقسام اللام في هذا الشاهد:

لقد رأيت عجباً مذ أمسا عجانزاً مثل السعالي خمسا

يقول: "اعلم أن (اللام) على قسمين: عاملة، وغير عاملة، فالثانية: على أقسام: أحدها لام الابتداء، وفائدتها: توكيد مضمون الجملة، وتخليص المضارع للحال إذا دخلت عليه، وتدخل على المبتدأ، وبعد إنَّ الناصبة للاسم الرافعة للخبر بالإتفاق نحو: { لأنتم أشد رهبة }^(١)، و { إن ربي لسميع الدعاء }^(٢)، ومقتضى [كلام] جماعة من النحاة: أنها تدخل على خبر المبتدأ المقدم نحو: "لقائم زيد"، وأجاز ابن مالك وجماعة دخولها الفعل نحو، "ليقوم زيد"، والمالقي دخولها على

(١) سورة: (الحشر) الآية رقم (١٣).

(٢) سورة: (إبراهيم) الآية رقم (٣٩).



الماضي الجامد نحو : { لبئس ما كانوا يفعلون }^(١)، وذهب بعضهم إلى أنها تدخل على الفعل المتصرف والمقرون بقدر نحو: { لقد كان في يوسف }^(٢)، والمشهور إلى أن هذه اللام، أعني: الداخلة على الفعل المتصرف المقرون بقدر لام القسم، ومقتضى كلام الشيخ أبي حيان أنه يجوز [فيها] الأمان؛ لأنه قال في قوله _تعالى_ : { ولقد علمتم }^(٣) هي لام الإبتداء مفيدة لمعنى التوكيد، ويجوز أن يكون قبلها قسم مقدر، وأن لا يكون انتهى^(٤).

٢ - آيات ذكرها مع شواهد أخرى كالشعر، وغيره من أقوال العرب؛ لإثبات حكم أو قضية، أو لنفي حكم أو قضية، ومن ذلك:

- قوله في إعرابه لهذا الشاهد:

وَلَقَدْ عَلِمْتُ بِأَنَّ دِينَ مُحَمَّدٍ مِنْ خَيْرِ أَدْيَانِ الْبَرِيَّةِ دِينًا

".... ثم لا يخفى علي من له أدنى ملكة في علم الكلام: أن [من] علم بوحداية الله تعالى _عز وجل_، وبحقيقة دين محمد _صلى الله عليه وسلم_ ولم يقر بذلك كما وقع لكثير من المنافقين لم ينفق إيمانه [شيئا، بل ولا يحكم بإيمانه] قطعا، فمن زعم أن أبا طالب كان مؤمنا بناء على ما ذكر في هذا البيت ونحوه من مدحه _صلى الله عليه وسلم_، فقد تمسك بما لا يدل على المدعي على

(١) سورة: (المائدة) الآية رقم (٦٢)، ينظر رأيه في: رصف المباني في شرح حروف المعاني، للمالقي (٢٣٢/٢٣٣)، وخرزاة الأدب ولب لباب لسان العرب، ل: عبد القادر بن عمر البغدادي (المتوفى: ١٠٩٣هـ)، (٥٦/١٠).

(٢) سورة: (يوسف) الآية رقم (٧). ينظر: جامع الدروس العربية، ل: مصطفى بن محمد سليم الغلاييني (المتوفى: ١٣٦٤هـ)، (٣٠٧/٢)، الناشر: المكتبة العصرية، صيدا - بيروت، الطبعة: الثامنة والعشرون، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م.

(٣) سورة: (البقرة) الآية رقم (٦٥) .

(٤) ينظر: ص (٢٧ ، ٢٨) من قسم التحقيق.



أنه صلى الله عليه وسلم لما أراد من أبي طالب الشهادة حين حضرته الوفاة، فقال له: يا عمّ، قل: لا إله إلا الله - أشهد لك بها يوم القيامة فقال له: لولا أن تعيرني قريش يقولون: أنه حمله الجزع على ذلك، لأقررت بها عينك؛ ولكنني على ملة الأشياخ، فنزل قوله - تعالى - : {إنك لاتهدي من أحببت ولكن الله يهدي من يشاء} (١) [بل قد] صرح بذلك نظماً حيث قال:

والله لن يصلوا إليك بجمعهم
حتى أوسد في التراب دفينا
فامضي لأمرك ما عليك غضاضة
وابشِرْ وقرّ بذلك منك عيوننا
[أ / ٤٠ / ب]

ودعوتني، وزعمت أنك ناصح
ولقد صدقت ، وكنت [قبلاً] أميناً

لولا الملامة أو [حذار مسبة] لوجدتني سمحا بذاك مبيناً (٢) (٣)

٢- موقفه من الاستشهاد بالقراءات القرآنية:

القراءات جمع قراءة، وهي في اللغة: مصدر سماعي لـ(قرأ).

وفي الاصطلاح: "مذهب يذهب إليه إمام من أئمة القراء مخالفاً به غيره في النطق بالقرآن الكريم مع اتفاق الروايات والطرق عنه، سواء أكانت هذه المخالفة في نطق الحروف أم في نطق هيئاتها" (٤).

(١) من سورة: القصص، آية رقم (٥٥) .

(٢) الأبيات من بحر الكامل، وهي لأبي طالب في ديوانه، (٩١/) يدعو النبي صلى الله عليه وسلم أن يصدع بدعوته.

(٣) ينظر: ص (٢١٧ ، ٢١٨ ، ٢١٩) من قسم التحقيق.

(٤) ينظر: مناهل العرفان في علوم القرآن لمحمد عبد العظيم الزرقاني (٢٨٤/١) دار الفكر . بيروت . ط: الأولى (١٩٩٦م).



هذا، وكل ما ورد أنه قرئ به جاز الاحتجاج به في اللغة العربية، لا فرق في ذلك بين المتواتر والآحاد والشاذ. حكى الإجماع على ذلك السيوطي في الاقتراح^(١) حيث قال: "وقد أطبق الناس على الاحتجاج بالقراءات الشاذة في العربية إذا لم تخالف قياسا معروفا، بل ولو خالفته يحتج به في مثل هذا الحرف بعينه، وإن لم يجز القياس عليه، كما يحتج بالمجمع على وروده"^(٢).

هذا، والمدرس لم يستشهد في اعرابه لشواهد القطر بالقراءات القرآنية إلا بقراءة واحدة في قوله:

أَلَا يَا اسلَمِي يَا دَارَ مِيَّ عَلَى الْبَلَى وَلَا زَالَ مُنْهَلًا بِجِرْعَائِكَ الْقَطْرُ

فيقول: " (ألا): حرف تنبيه، و(يا): يحتمل أن تكون حرف تنبيه؛ فتكون مؤكدة لألا، ويحتمل أن تكون حرف نداء، والمنادى محذوف، كما في قراءة بعضهم {ألا يا اسجدوا}"^(٣) (٤).

٣- الحديث الشريف وموقف المدرس منه:

الحديث هو الأصل الثالث من أصول الاستشهاد بعد القرآن الكريم، والقراءات القرآنية، وقد اختلف العلماء في الاستشهاد به إلى ثلاثة مذاهب:

المذهب الأول: وهم المانعون مطلقا وقد جرى على هذا المذهب أبو حيان وشيخه أبو الحسن بن الضائع متابعين في ذلك لمن تقدمهم من النحاة، غير أن أبا حيان استشهد به في التذييل والتكميل، وارتشاف الضرب^(١).

(١) ينظر: الاقتراح (٣٩) .

(٢) ينظر: السابق .

(٣) سورة: النمل، آية رقم: (٢٥).

(٤) ينظر: صد (١١٠ ، ١١١ ، ١١٢) من قسم التحقيق.



وقد احتجوا بأمرين:

أحدهما: أن الأحاديث لم تنتقل كما سمعت من النبي - عليه وسلم - وإنما رويت بالمعنى.

وثانيهما: أن أئمة النحو المتقدمين من المصريين لم يحتجوا بشيء منه.

ورد الأول . على تقدير تسليمه . بأن النقل بالمعنى إنما كان في الصدر الأول قبل تدوينه في الكتب، وقبل فساد اللغة، وغايته تبديل لفظ بلفظ يصح الاحتجاج به، فلا فرق، على أن اليقين غير شرط بل الظن كاف.

ورد الثاني: بأنه لا يلزم من عدم استدلالهم بالحديث عدم صحة الاستدلال به^(٢).

وعلوا المنع بأمرين^(٣): **أحدهما:** جواز روايته بالمعنى، وهذا يؤكد أن بعض الأحاديث التي رويت عنه . عليه وسلم . لفظها من عند الراوي، وعليه يسقط الاستشهاد بها، قال سفيان الثوري: "إن قلت لكم إني أحدثكم كما سمعت فلا تصدقوني".

ثانيهما: وقوع اللحن كثيرا فيما روى من الأحاديث؛ لأن كثيرا من الرواة كانوا غير عرب بالطبع.

(١) جاء في الارتشاف في باب الاستثناء (٣٢٦/٨): "قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أسامة أحب الناس الناس إلى ما حاشا فاطمة)". وجاء في التذييل والتكميل في باب الحال (٦١/٩): " وفي الحديث: (جاء رسول الله علي فرس سابقا)".

وغير ذلك. فأبو حيان بريء مما نسب إليه.

(٢) ينظر: خزنة الأدب (١ / ٩).

(٣) ينظر: الاقتراح (٤٣، ٤٤) بتصرف.



ورد الأول . على تقدير تسليمه . بأن النقل بالمعنى إنما كان في الصدر الأول قبل تدوينه في الكتب، وقبل فساد اللغة، وغايته تبديل لفظ بلفظ يصح الاحتجاج به، فلا فرق، على أن اليقين غير شرط بل الظن كاف.

ورد الثاني: بأنه لا يلزم من عدم استدلالهم بالحديث عدم صحة الاستدلال به^(١).

المذهب الثاني: جواز الاستشهاد بالحديث ليس على إطلاقه، بل بما ثبت أنه قاله على اللفظ، وذلك نادر جداً، إنما يوجد في الأحاديث القصار على قلة . أيضاً . فإن أغلب الأحاديث مروى بالمعنى . وإلى هذا ذهب جماعة منهم: الشاطبي^(٢)، والسيوطي^(٣) .

وقد أخذ به مجمع اللغة العربية بالقاهرة ونصه: "اختلف علماء العربية في الاحتجاج بالأحاديث النبوية لجواز روايتها بالمعنى، ولكنرة الأعاجم وقد رأى المجمع الاحتجاج ببعضها في أحوال خاصة مبينة فيما يأتي:

١ . لا يحتج في العربية بحديث لا يوجد في الكتب المدونة في الصدر الأول، كالكتب الصحاح الستة فما قبلها.

٢ . يحتج بالحديث المدون في هذه الكتب الأنفة الذكر على الوجه الآتي:

- أ . الأحاديث المتواترة المشهورة.
- ب . الأحاديث التي تستعمل ألفاظها في العبادات.
- ج . الأحاديث التي تعد من جوامع الكلم.
- د . كتب النبي . . ρ
- هـ . الأحاديث المروية لبيان أنه . ρ . كان يخاطب كل قوم بلغتهم.

(١) ينظر: خزنة الأدب (١ / ٩).

(٢) ينظر: الخزنة (٩/١)، وموقف النحاة من الاستشهاد بالحديث (٢٥).

(٣) ينظر: الاقتراح (٤٣) .



و . الأحاديث التي عرف من حال روايتها أنهم لا يجيزون رواية الحديث بالمعنى مثل: القاسم بن محمد، ورجاء بن حيوة، وابن سيرين .
 ز . الأحاديث المروية من طرق متعددة وألفاظها واحدة^(١) .

المذهب الثالث: جواز الاحتجاج بالحديث مطلقاً، وإليه ذهب جماعة، وفي مقدمتهم ابن خروف^(٢)، وابن مالك^(٣) وتبعهما الرضى الذي زاد الاحتجاج بكلام أهل البيت^(٤)، وابن هشام الأنصاري^(٥) .

ومن هنا يتبادر إلى الذهن سؤال، هل رفض النحاة القدامى الاحتجاج بالحديث حقاً؟ لا، ويرى بعض الباحثين المتأخرين أنّ من نسب إلى الأقدمين رفض الاستشهاد بالحديث كان واهماً، كما أنّهم . أعني: الباحثين المتأخرين . يحملون ابن الضائع وأبا حيان تبعه شيوع هذه القضية الخطأ، فهما أول من روج لها ونادى بها، وعنهما أخذها من جاؤوا بعدهما، يعيدون الكلام نفسه ويكررونه من دون تمحيص .

ومن استشهد بالحديث النبوي من النحاة: أبو عمرو بن العلاء، والخليل، وسيبويه، والفرّاء، والمبرد، والزجاجي، وأبو عليّ الفارسي، وابن جنبي، والزمخشري، وأبو البركات الأنباري، وغيرهم كثير، بل إنّ ابن الضائع وأبا حيان استشهدا بالحديث النبوي الشريف في كتبهما^(٦) .

(١) ينظر: مجموعة القرارات العلمية ٣، مجمع اللغة العربية من الدورة الأولى إلى الدورة الثامنة والعشرين ص (٣، ٤)، القاهرة في (١٣٨٢هـ) .

(٢) ينظر: شرح جمل الزجاجي لابن خروف، تحقيق: سلوى محمد عمر عرب (١/ ١٠٨) جامعة أم القرى . مكة المكرمة . ١٤١٩ هـ .

(٣) ينظر شرح التسهيل لابن مالك، تحقيق: عبدالرحمن السيد، ومحمد بدوي المختون (١/ ٤٨، ٤٩)، هجر . القاهرة، ط: الأولى ١٤١٠ هـ . ١٩٩٠ م، والاقتراح (٦٢) .

(٤) ينظر: شرح الكافية للرضى (١/ ٧، ٨) .

(٥) ينظر: الخزانة (١/ ٩)، وموقف النحاة من الاستشهاد بالحديث (٢٢) .



وقد ذكرت هذه الآراء الثلاثة لأبين موقف الشارح من الاستشهاد بالحديث؛ حيث أنه لم يستشهد في شرحه لإعراب شواهد القطر بالحديث إلا في موضع واحد^(٢)، وقد تبين أنه تابع المذهب الأول، وهم المانعون للاستشهاد بالحديث النبوي الشريف.

٤- كلام العرب:

وأما كلام العرب شعرا ونثرا، فيحتج بما ثبت عن الفصحاء الموثوق بعربيتهم، ثم الاعتماد على ما رواه النقات عنهم بالأسانيد المعتبرة من نثرهم ونظمهم^(٣).

ويشمل الشعر والأمثال والأقوال المأثورة:

أ - الشعر:

الشعر في اللغة واحد الأشعار، وهو في الأصل اسم للعلم الدقيق في قولهم لبيت شعري. وسمى الشاعر شاعراً لفطنته ودقة معرفته.

وفي اصطلاح الأدباء هو كما قال ابن خلدون: "الكلام الموزون المقفى، ومعناه الذي تتكون أوزانه كلها على روي واحد وهو القافية"^(٤).

ولقد احتفي النحويون واللغويون بالشعر العربي أيما احتفاء، واهتموا به عن غيره في تأصيل القواعد النحوية، حتى أنه كان في بداية عصر التأليف يحتل المكانة الأولى، يدل على ذلك أن كتاب سيبويه استشهد فيه بالشعر بما يقرب من نحو ألف وخمسين بيتاً...

(١) ينظر ذلك بالتفصيل في: موقف النحاة من الاستشهاد بالحديث د/ خديجة الحديثي (٤٢ . ١٩٠٠).

(٢) ينظر: قسم التحقيق ص ().

(٣) ينظر: الاقتراح (٤٧، ٤٨) بتصرف .

(٤) ينظر: الشعر في ضوء الشريعة الإسلامية لمحمد عبد الرحمن شميلة الأهدل (ص ١٤٩) - الجامعة الإسلامية - ط/ السنة العاشرة، العدد الأول، جمادى الآخرة ١٣٩٧هـ - مايو - يونيو ١٩٧٧ م .



هذا، وقد اعتمد المدرس على الشعر اعتمادا كبيرا في إثبات حكم أو قضية، أو نفي حكم أو قضية، أو للاستئناس به في أمور أخرى.

وقد استشهد المدرس في هذا الكتاب لشعراء مختلفين، فقد استشهد بشعر جاهليين، وبشعر المخضرمين، وبشعر الإسلاميين... هذا وقد تنوع استشهاده بالشعر:

فأحيانا يذكر صدر البيت، ومن ذلك قوله في هذا الشاهد:

فِي [فَأَنْظِرِي] يَا أَسْمَ، هَلْ تَعْرِفِيَنَهُ أَهَذَا الْمُغِيرِيُّ الَّذِي كَانَ يُذَكِّرُ

"... و (أسم): منادى مرخم أسماء، وفيه الشاهد؛ لأنه حذف منه حرفان لوجود شرط الترخيم (١)، و (الهمزة)؛ للإستفهام، و (هذا): مبتدأ، و (المغيري): نعت منسوب إلى المغيرة اسم جده، و (الذي): خبره، وجملة (كان يذكر): صلته، والجملة: بدل من الأول، كقوله:

أَقُولُ لَهُ ارْحَلْ لَا تُقِيمَنَّ عِنْدَنَا... .. (٢)

وأحيانا يذكر عجزه ، ومن ذلك: قوله في هذا الشاهد:

لَعَلَّ اللَّهَ فَضَّلَكُمْ عَلَيْنَا بِشَيْءٍ أَنْ أَمَّكُمْ شَرِيْمٌ

فقال: "... وقد أطبقت الفحول، وتلقاه الجماعة بالقبول على أن (رجل): في "رب رجل كريم لقبته": مبتدأ، وقد أدخل عليه [العامل اللفظي، وعلى أن (حسبك): [في: "حسبك] درهم" أيضا، وقد دخل عليه] ذلك على أنه صرح بنظير هذا الإعراب العلامة الكافيحي فقال وأصاب في قوله:

(١) ينظر: شرح القطر لابن هشام (/ ٢١٦)، وشرح التسهيل ، لناظر الجيش (٧/ ٣٦٢٦).

(٢) هذا صدر بيت من الطويل، وعجزه:

..... وإلا فكن في السرِّ والجهر مُسَلِّمًا.

والبيت مجهول القائل ، وهو من شواهد: مغني اللبيب (/ ٥٩٥)، وشرح التسهيل لناظر الجيش (٧/ ٣٤٢١)، والمقاصد النحوية للعيني، (٤/ ١٦٨١)، وشرح الأشموني على الألفية ، (٣/ ١٢)، وحاشية الصبان على شرح الأشموني (٣/ ١٩٥). ينظر: صد (١٩١ ، ١٩٢) من قسم التحقيق.



..... لَعَلَّ أَبِي الْمَغْوَارِ مِنْكَ قَرِيبٌ^(١)

مجرور "لعل" في موضع رفع بالإبتداء يدل على [ذلك] في ارتفاع ما بعده على الخبرية، ف"أبي المغوار": مرفوع محلا على أنه مبتدأ، و"قريب": خبره...^(٢)

وغالبا لم ينسب المدرس الأبيات لقائلها، ولا إلى القبيلة التي ينتمي إليها القائل أو القائلة، وكأنه لم يجهد نفسه في عزو الأبيات إلى قائلها، فما احتاج إلى بحث وتقيب لم يذكره.

أما عن تعليقه على الشواهد الشعرية ببيان الشاهد، والمعنى العام، وشرح ما استغلق من مفرداتها فلم يَسِرْ فيه على طريقة واحدة، وإنما تنوع إلى :

تارة يذكر البيت ولم يتعرض له بأي تعليق، ولعله اعتمد في ذلك على القارئ في فهمه وبيان ما فيه، ومن ذلك قوله، وهو يتحدث عن الشاهد السابق^(٣).

هذا، وذكره الأبيات دون أن يعلق عليها بأي نوع من التعليق هو القليل الغالب عنده، هذا في الأبيات التي انفرد بالاستشهاد بها على شرحه لشواهد القطر.

(١) عجز بيت من بحر الطويل، وصدرة:

فقلت ادعُ أخرى وارفعِ الصوتَ جهرةً

وهو لعجب بن سعد الغنوي في: النوادر في اللغة، لأبي زيد الأنصاري (صد ٢١٨)، تحقيق ودراسة: د/ محمد عبد القادر أحمد، الناشر: دار الشروق، الطبعة: الأولى ١٤٠١ هـ / ١٩٨١ م، وسر صناعة الإعراب، لأبي الفتح عثمان بن جني الموصلي (المتوفى: ٣٩٢ هـ)، (٨٤/٢)، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م، والمقاصد النحوية (٣/ ١١٩٨)، وخرزاة الأدب (١٠/ ٤٢٦ - ٤٣٦).

(٢) ينظر: صد (٢٢٨، ٢٢٩) من قسم التحقيق.

(٣) ينظر: السابق.



وتارة يعلق على بعض الأبيات التي انفرد بالاستشهاد بها، وهو الكثير الغالب عنده. الأمثال والأقوال المأثورة عن العرب:

المنثور من كلام العرب أوسع دائرة من الكلام المنظوم؛ حيث إنه لا يتقيد بوزن ولا قافية تحمله على ارتكاب الضرورة والتي من شأنها أن تخالف القاعدة النحوية.

ومع ذلك فإن الشعر كان أكثر ذيوعا من النثر؛ لما يتمتع به من وزن وجرس يجعل الإنسان يتقبله بسهولة ويسر.

يدلل على هذه الحقيقة ابن رشيقي قائلا: "ما تكلمت به العرب من جيد المنثور أكثر مما تكلمت به من جيد الموزون... فلم يحفظ من المنثور عشره، ولا ضاع من الموزون عشره"^(١).

لكن السؤال: هل يحتج بكل ما ورد عن العرب في اللغة؟ .

والجواب عن ذلك: نعم؛ لأن الكلام طالما ثبت عن العرب الفصحاء الموثوق بعريبتهم جاز الاحتجاج به، والعرب المقطوع بصحة الأخذ عنهم هم: قريش، وقيس، وأسد، وهذيل، وبعض كنانة وبعض الطائيين.

والأخذ عن هؤلاء بطريقتين:

الأول: المشافهة، والثاني: الاعتماد على ما رواه الثقات عنهم بالأسانيد المعتبرة من نثرهم ونظمهم.^(٢)

وقد اعتمد سيبويه . رحمه الله . على هذين الطريقتين؛ فهو يسمع عن العرب، ويحكي . أيضا . عن الثقات:

(١) ينظر: العمدة لابن رشيقي (١ / ٢٠) ط / دار الجيل بيروت، تح/ محمد محي الدين عبد الحميد، الخامسة.

(٢) ينظر: الاقتراح ص (٤٧، ٤٨).



يقول: "وسمعت بعض العرب يقول: "بيس" فلا يخفف الهمزة ويدع الحرف على الأصل، كما قالوا: "شهد" فخففوا وتركوا الشين على الأصل"^(١).

والمدرس رحمه الله_ قد اهتم بكلام العرب الفصحاء ممن يوثق بعربيتهم حيث ذكر في شرحه غير قليل منها، وعوّل على الاستشهاد بها، وهي في مجملها شائعة ومنتشرة في كتب القدامى من النحويين واللغويين.

وقد استشهد بها أيضا_ على إثبات حكم أو قضية أو نفي حكم أو قضية، وقد تنوع الاستشهاد بها فمنها:

أمثال أو أقوال ذكرت مفردة، أي: لم يُذكر معها قرآن، ولا حديث ولا شعر:

قوله، وهو يتحدث عن أقسام اللام في هذا الشاهد:

لقد رأيت عجباً مذ أمسا عجانراً مثل السعالي خمسا

يقول: "... وقد على قسمين: [١]:اسمية، وتستعمل على وجهين [١]: مبنية وهو الغالب؛ لشبهها بقدر الحرفية في لفظها، ولكثير من الحروف في وضعها، وإذا أضيفت إلى ياء المتكلم تلحقها نون الوقاية ؛ حرصاً على بقاء السكون الذي هو الأصل في البناء، وإذا أضيفت إلى اسم ظاهر نحو: قَدْ زيد درهم، تبقى على سكونها.

[٢]: ومعربة، وهو قليل، فإذا أضيفت إلى اسم ظاهر، ظهر إعرابها، وإلى ياء المتكلم، قدر إعرابها ولم تلحقها نون الإعراب [وهو] مذهب الكوفيين، قال العلامة الدماميني: وهو مشكل؛ لأن الشبه الوضعي موجود وهو كاف في تحتم البناء، فما وجه الإعراب ؟ فإن قلت : وجهه

(١) ينظر: الكتاب (٤ / ١٠٩).



ملازمتها للإضافة، قلت: لو صح رافعا لم تبين في: " قَدْ زِيدِ دَرَهْمٌ بِالسُّكُونِ، وَهِيَ حَالَتُهَا الْغَالِبَةُ انْتَهَى " (١).

ثانياً: القياس:

وهو حمل فرع على أصل بعلّة (٢)، ونقل السيوطي في الاقتراح (٣) عن ابن الأنباري أنه قال في تعريفه: "هو حمل غير المنقول على المنقول إذا كان في معناه".

وهو معظم أدلة النحو، والمُعَوَّل في غالب مسائله عليه، كما قيل من [الرمل]:

إِنَّمَا النَّحْوُ قِيَاسٌ يُتَّبَعُ وَيَهِي فِي كُلِّ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ

ولهذا قيل في حده: إنه علم بمقاييس مستنبطة من استقراء كلام العرب (٤).

أركان القياس:

للقياس أربعة أركان (٥):

أصل، وهو المقيس عليه، وفرع وهو المقيس، وحكم، وعلة جامعة.

ومن شرط الأصل، وهو المقيس عليه ألا يكون شاذاً خارجاً عن سنن القياس،

فما كان كذلك لا يجوز القياس عليه، لا نطقاً ولا تركاً (٦).

(١) ينظر: ص (٢٧ ، ٢٨) من قسم التحقيق .

(٢) ينظر: لمع الأدلة (٩٣) .

(٣) ينظر: الاقتراح (٧٩) .

(٤) ينظر: السابق نفسه .

(٥) ينظر: الاقتراح (٨١) بتصرف .

(٦) ينظر: السابق (٨٢ - ٨٤) .



وأما الفرع، وهو المقيس فيشترط فيه أن يكون من كلام العرب، نقل ذلك السيوطي في الاقتراح^(١) عن ابن جنى في الخصائص^(٢) حيث قال: "باب في أن ما قيس من كلام العرب فهو من كلام العرب، هذا موضع شريف، أكثر الناس يضعف عن احتمالها؛ لغموضه ولطفه، والمنفعة به عامة، والتساند إليه مقوّمٌ مجدٍ، وقد نص أبو عثمان عليه، فقال: ما قيس من كلام العرب فهو من كلام العرب.....".

وأما الحكم فإنما يقاس على حكم ثبت استعماله عن العرب بالسماع، أو بالقياس والاستنباط^(٣).

فالمدرس لم يستدل بالأركان الثلاثة الأولى من القياس في إعرابه لشواهد شرح القطر إلا في شاهد واحد، أو شاهدين، ومن ذلك قوله في هذا الشاهد:

أَعْرَكَ [مَنِي] أَنْ حَبَكَ قَاتِلِي وَأَنْتَ مَهْمَا تَأْمُرِي الْقَلْبَ يَفْعَلُ (٤)

يقول: " (الهمزة): للإستفهام، و(غر): فعل ماضي مبني للفاعل، و(الكاف): مفعوله، و(مَنِي): متعلق به، وعداه بمن، والقياس تعديته بفي؛ لتضمنه معنى الاملاك أي: أعرك كون حبك مالكا مني جميع جسدي... " (٥).

(١) ينظر: الاقتراح (٩٣) .

(٢) ينظر: الخصائص لابن جنى، تحقيق / محمد على النجار (١ / ٣٥٨) ط: الهيئة المصرية العامة للكتاب (١٩٩٩م).

(٣) ينظر: الاقتراح (٩٤) .

(٤) البيت من بحر الطويل، وهو لامرئ القيس من قصيدته المشهورة، إحدى المعلمات السبع، والبيت له في: ديوانه (ص ٣٣) تح: المصطاوي، والكتاب (٢١٥/٤)، والأصول في النحو (٢/٣٩٢، ٣٩١)، وشرح أبيات سيبويه (٢/٢٩١)، وتوجيه اللمع لابن الخباز (٣٧٣/)، وشرح القطر لابن هشام (٨٥/).

(٥) ينظر: ص (٨٢، ٨٣) من قسم التحقيق.



وأما العلة وهي الركن الرابع، فهي: - بكسر العين: المرض وصاحبها معتل، والعلّة: حدث يشغل صاحبه عن وجهه، والعليل: المريض^(١).

واصطلاحاً: كل وصف حل بمحل وتغير به حاله معاً فهو علة، وصار المحل معلولاً كالجرح مع المجروح وغير ذلك^(٢).

ذكر السيوطي في الاقتراح^(٣) عن صاحب المستوفي قوله: "إذا استقرت أصول هذه الصناعة علمت أنها في غاية الوثاقفة، وإذا تأملت عللها عرفت أنها غير مدخولة ولا منسمح فيها، وأما ما ذهب إليه غفلة العوام من أن علل النحو تكون واهية، ومنتحلة، واستدلّاهم على ذلك بأنها أبداً تكون هي تابعة للوجود، لا الوجود تابعا لها فبمعزل عن الحق.... إلخ".

أقسام العلة:

يقول السيوطي في الاقتراح^(٤)؛ نقلاً عن أبي عبد الله الحسين بن موسى الدينوري في كتابه ثمار الصناعة: "اعتلالات النحويين صنفان علة تطرد على كلام العرب، وتنساق إلى قانون لغتهم، وعلة تظهر حكمتهم، وتكشف عن صحة أغراضهم، ومقاصدهم في موضوعاتهم، وهم للأولى أكثر استعمالاً، وأشدّ تداولاً، وهي واسعة الشُعْب إلا أن مدار المشهور منها على أربعة وعشرين نوعاً:

وهي: علة سماع، وعلة تشبيه، وعلة استغناء، وعلة استئثار، وعلة فرق، وعلة توكيد، وعلة تعويض، وعلة نظير، وعلة نقيض، وعلة حمل على المعنى، وعلة مشاكلة، وعلة معادلة، وعلة

(١) ينظر: العين (٨٨/١) (ع ل ل).

(٢) ينظر: الكليات (١٨٦/٣).

(٣) ينظر: الاقتراح (٩٦، ٩٧) .

(٤) ينظر: السابق (٩٨، ٩٩) .



قرب ومجاورة، وعلة وجوب، وعلة جواز، وعلة تغليب، وعلة اختصار، وعلة تخفيف، وعلة دلالة حال، وعلة أصل، وعلة تحليل، وعلة إشعار، وعلة تضاد، وعلة أولى".

وقد اهتم المدرس باعتلالات النحويين، فجاءت منها على لسانه وفي كتابه هذا لإثبات حكم أو قضية.

ثالثاً: الإجماع:

والمراد به: إجماع نحاة البصرة والكوفة، وإنما يكون حجة إذا لم يخالف المنصوص ولا المقيس على المنصوص^(١).

وقد أخذ المدرس بالإجماع، واحتكم إليه في بعض من القضايا وها هي ذي نماذج تؤيد ذلك:

قوله ، وهو يتحدث عن أقسام اللام في هذا الشاهد:

لقد رأيت عجباً مذ أسأ عجايزاً مثل السعالي خمسا

يقول: " اعلم أن (اللام) على قسمين: عاملة، وغير عاملة، فالثانية: على أقسام: أحدها لام الابتداء، وفائدتها: توكيد مضمون الجملة، وتخليص المضارع للحال إذا دخلت عليه، وتدخل على المبتدأ، وبعد إن الناصبة للاسم الرافعة للخبر بالإتفاق نحو: { لأنتم أشد رهبة }^(٢)، و { إن ربي لسميع الدعاء }^(٣)،^(٤).

(١) ينظر: الاقتراح (٧٣) .

(٢) سورة: (الحشر) الآية رقم (١٣) .

(٣) سورة: (إبراهيم) الآية رقم (٣٩) .

(٤) ينظر: ص (٢٧) من قسم التحقيق .



رابعاً: استصحاب الأصل:

هو من أدلة النحو المعتبرة إذا لم يوجد دليل آخر ينقل عن الأصل.

والمراد به: "إبقاء حال اللفظ على ما يستحقه في الأصل عند عدم دليل النقل على الأصل"^(١)^(٢)، فالمدرس لم يعتمد على استصحاب الأصل في كتابه.

(١) ينظر: الإعراب في جدل الإعراب لابن الأنباري، تحقيق: أ. سعيد الأفغاني ص (٤٦)، ط: الجامعة السورية.

دمشق - (١٩٥٧ م) .

(٢) ينظر: الاقتراح (١٣٦)

